

## 850 - شرح مختصر صحيح مسلم (باب: ثلاث ساعات لا يصلى

### فيهن ولا يقبر) الشيخ عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا

وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذر رحمه الله - [00:00:01](#)

في مختصر صحيح مسلم باب ثلاث ساعات لا يصلى فيهن ولا يقبر عن علي ابن رباح قال سمعت عقبة ابن عام ابن عامر الجهني

يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن - [00:00:24](#)

او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس

للغروب حتى تغرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:49](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا

وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين - [00:01:16](#)

اما بعد قال رحمه الله تعالى باب ثلاث ساعات لا يصلى فيهن ولا يقبر اي الموتى فيهن هذه الثلاث ساعات المقصود بالساعات اي

الاوقات وهي اوقات قصيرة جدا و يمكن - [00:01:41](#)

ان ينتظر حتى تنقضي لان امرها يسير ووقتها قليل والنهي عن الصلاة فيها اشد من غيرها لان النهي فيها مغلظ قال عن علي بن رباح

قال سمعت عقبة ابن عامر - [00:02:08](#)

عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن

موتانا ثلاث ساعات اي ثلاثة اوقات وهي كما تقدم قصيرة - [00:02:33](#)

مدتها ليست بطويلة يمكن ان تنتظر حتى تنقضي حتى في قضية دفن الجنازة ينتظر قال حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع حين

تطلع الشمس بازرة حتى ترتفع وهذا يأخذ من الوقت ما يزيد على العشر دقائق بقليل - [00:02:56](#)

اه بعد طلوع الشمس الى ارتفاعها حتى ترتفع قيد اه قيد ميل وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس يقوم قائم الظهيرة هذا

قبل الظهر قبل الزوال وايضا فترة يسيرة تزيد على العشر دقائق بقليل - [00:03:32](#)

اذا قامت الشمس الى ان تميل اي الى ان تزول الشمس فيدخل وقت الظهر فما قبل وقت دخول الظهر الذي هو الزوال بقليل هذا ايضا

وقت نهي عن الصلاة وعن دفن الموتى - [00:04:02](#)

وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب حين تدنو الشمس من الغروب الى ان تغرب ايضا هذا وقت ثالث ينهي فيه عن اه عن

الصلاة وعن دفن الموتى بما يتعلق بما - [00:04:25](#)

بما بعد طلوع الشمس وما قبل غروبها هذا قيل في الحكمة فيه انه سدا للذريعة عن التشبه بالمشركين وفيما يتعلق حين تقوم قائم

الظهيرة حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل - [00:04:51](#)

ووقت يعني يقرب من العشر دقائق تقريبا وقيل في السبب في ذلك انه وقت تسجر فيه النار فالحاصل ان هذه ثلاثة اوقات ينهي عن

الصلاة فيها وينهي فيها عن قبر الموتى. نعم - [00:05:18](#)

قال رحمه الله باب في الركعتين بعد العصر عن ابي سلمة انه سأل عائشة رضي الله عنها عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر - 00:05:42

فقال كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما كان اذا صلى صلاة اثبتها قال يحيى ابن

ايوب قال اسماعيل ابن جعفر تعني داوم عليها - 00:06:01

قال باب في الركعتين بعد العصر بعد العصر كما تقدم وقت نهي عن الصلاة مر معنا في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس - 00:06:24

فهذا وقت نهي عن الصلاة ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي ركعتين بعد العصر لكن هذا من خصائصه وقد سبق البيان

لذلك لان لصلاته لهاتين الركعتين سبب وهو انه عليه الصلاة والسلام شغل - 00:06:46

عن الركعتين اللتين بعد الظهر بشغل عن الركعتين اللتين بعد الظهر فقطاه ما بعد العصر عليه الصلاة والسلام وكان من هديه اذا صلى

صلاة اثبتها اي داوم عليها فهذا الفعل خاص به - 00:07:15

صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اورد حديث ابي سلمة انه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصليهما بعد العصر وهذا يفهم منه انه كان مداوما عليه الصلاة والسلام على هاتين الركعتين - 00:07:39

فقال كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما كان يصليهما قبل العصر نعم كان يصليهما

قبل العصر قبل العصر هذا وقت واسع - 00:08:05

يحتمل قبل العصر بقليل ويحتمل ما هو اوسع من ذلك ولهذا حديث ام سلمة وهو في الصحيحين يعين هذه الصلاة عائشة اطلقت

قالت قبل العصر لكن هذا وقت واسع قبل العصر - 00:08:26

جاء في حديث ام سلمة اتاني اه قالت اه لما سئل النبي عليه الصلاة والسلام سألتهم سلمة عن صلاته لهاتين الركعتين وهو وقت نهي

قال اتاني ناس من عبد القيس - 00:08:46

بالاسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر ركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان والقصة واحدة قصة واحدة فقول

عائشة كان يصليهما قبل العصر يفسره حديث ام سلمة كان يصليهما بعد الظهر فهما الركعتان - 00:09:04

اه اه الراتبة التي بعد الظهر شغل عنها عليه الصلاة والسلام فقطاهما بعد العصر وكان من هديه اذا صلى صلاة اثبتها اي داوم عليها اذا

هاتين الصلاتين او هاتين الركعتين بعد العصر - 00:09:30

اه والمداومة عليهما هذا من خصائص النبي او خاص به عليه الصلاة والسلام نعم قال رحمه الله باب قضاء صلاة العصر بعد الغروب

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما - 00:09:54

ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الخندق جعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي العصر حتى كادت

حتى كادت ان تغرب الشمس - 00:10:13

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ان صليتها فنزلنا الى بطحان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضأنا فصرى

رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعدما غربت الشمس - 00:10:29

ثم صلى بعدها المغرب قال باب قضاء صلاة العصر بعد الغروب بعد غروب الشمس قضاء صلاة العصر بعد الغروب نحن عرفنا ان

الصلوات لها اوقات اه لا تصلى بعد خروج وقتها بل تصلى في الوقت - 00:10:49

آ ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ما ورد في هذا الحديث كذلك فيما تقدم حديث ابن مسعود الذي ذكر فيه والقصة

واحدة ان النبي حبسه المشركون عن صلاة العصر - 00:11:19

اه هذا اه يدل على جواز قضاء الفائتة كما بوب المنذري رحمه الله قضاء فايئة العصر بعد الغروب بعد غروب الشمس يدل على جواز

ذلك لكن اه اه لما نزلت - 00:11:40

صلاة الخوف وجاءت مشروعية صلاة الخوف ومن صفاتها ان يصلي المرء راكبا او راجلا ان خفتم فرجالا او ركباناً كان ذلك ناسخا

لذلك وان الواجب هو ان تؤدي في الوقت على اي حال كان - 00:12:09

لا يخرجها المرء عن الوقت بل يجب ان يؤديها في الوقت على اي حال كان الا اذا نام عن عن الصلاة اتمنى نام عن صلاة او نسيها اداها متى ذكرها كما جاء بذلك الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام - [00:12:32](#)

هنا في هذا الحديث ان عمر بن الخطاب يوم الخندق جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام وجعل اه يسب اه كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت ان اصلي العصر - [00:12:54](#)

حتى كادت ان تغرب الشمس هذا من التعظيم للصلاة العناية بها والمحافظة على وقتها وعدم التفريط فيها ولها مكانة عظيمة جدا في قلوبهم فالان هم في حرب قتال مقاومة للمشركين في خطب شديد - [00:13:11](#)

امر ليس بالهين و يتألم لهذه الصلاة انها كاد ان يخرج الوقت ما خرج ما خرج الوقت صلاها في الوقت لكنه في اخر الوقت حتى كادت ان تغرب الشمس فصلاها في الوقت والوقت الذي صلاها فيه الوقت الاضطرابي - [00:13:38](#)

ومع ذلك في شدة الم من هذا الذي حصل وهذا من تعظيم الصلاة فجاء ويخبر بذلك النبي يقول يقول للنبي صلى الله عليه وسلم ما كدت ان اصلي العصر حتى - [00:14:04](#)

كادت ان تغرب الشمس فقال له الرسول عليه الصلاة والسلام فوالله ان صليتها ويقسم بالله عليه الصلاة والسلام ومعنى ان صليتها هذا نفي اي ما صليتها يعني ان كنت يا عمر - [00:14:21](#)

قد صليتها قبل ان ان تغرب الشمس انا الى الان ما صليت قال ذلك تطيبيا لخاطر عمر في المة الشديد الذي حصل له بفوات هذا هذه الصلاة او تأخر هذه الصلاة الى ذلك الوقت - [00:14:39](#)

في هذا الخطب العظيم الذي كانوا فيه فقال له النبي عليه الصلاة والسلام فوالله ان صليتها اي ما صليتها وحلف تطيبيا لقلب عمر حيث شق عليه هذا الامر قال فنزلنا الى بطحان - [00:14:58](#)

فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضأنا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ثم صلى بعدها المغرب هذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام ما صلاها - [00:15:17](#)

الا بعد الغروب من الصحابة ومنهم عمر من تمكن ان يصليها ربما يكون كان على على وضوء على طهارة تيسر له ان يصليها والنبي عليه الصلاة والسلام صلاها بعد الغروب انشغل باسبابها والتهيا لها فما تمكن من ادائها الا بعد ان - [00:15:37](#)

غربت الشمس ولهذا قال فنزل فنزلنا الى بطحان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضأنا ربما هذا يفسر لنا عدم اه صلاتهم لها الا بعد الغروب. اما من كان متوضئا متهيئا فانه ادركها - [00:15:59](#)

وتمكن من ادائها قبل الغروب مثل ما حصل من عمر رضي الله عنه فيكون عمر حينئذ متوضئا فوقع الصلاة قبل الغروب ثم جاء الى الرسول عليه الصلاة والسلام فعلمه بذلك - [00:16:17](#)

في الحال التي كان النبي عليه الصلاة والسلام يتهيا في هذه الصلاة اه قوله في تمام هذا الحديث فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب - [00:16:38](#)

هذا فيه فائدة تتعلق بالصلاة الفائتة او الصلاة مثلا التي نام عنها الانسان او الصلاة التي نسيها آآ يبدأ بالفائتة قبل الصلاة الحاضرة يبدأ بالفائتة لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:59](#)

صلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ما قدم الصلاة الحاضرة بل بدأ بفاته لتبقى الصلوات على ترتيبه لتبقى الصلوات على ترتيبها لكن اهل العلم ذكروا شيئا هنا وهو ان الوقت اذا ضاق - [00:17:15](#)

ما اصبح يكفي الا لاداء الصلاة الحاضرة يعني مثلا اخر وقت المغرب فما ما بقي وقت يكفي الا ان تصلى المغرب ففي هذه الحال تصلى المغرب وتقدم حتى تدرك صلاتها في - [00:17:37](#)

في وقتها ثم تقضى العشاء تقضى العصر بعدها في هذه الحالة اذا ضاق الوقت نعم قال رحمه الله باب في الركعتين قبل المغرب بعد الغروب عن مختار ابن قلفلم قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه - [00:17:56](#)

عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الايدي على صلاة بعد العصر كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين

بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب - 00:18:19

فقلت اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا قال باب في الركعتين قبل المغرب بعد الغروب آآ مر معنا ان بعد العصر ينهى عن الصلاة الى - 00:18:38

الى غروب الشمس واذا غربت انتهى النهي اذا غربت الشمس انتهى النهي عن الصلاة فاذا دخل المراء المسجد بعد المغرب يصلي تحية المسجد او اذا اراد ان يصلي ركعتين وكان جالسا - 00:19:06

في المسجد قبل الاذان فله ان يصلي اولا لعموم قول النبي عليه الصلاة والسلام بين كل اذانين صلاة يعني كل اذان واقامة ويشمل هذا اه المغرب وايضا هذا الحديث الخاص - 00:19:26

الذي ذكره حديث انس سألته مختار بن فلفل عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الايدي على صلاة بعد العصر يعني ينهى الناس ويكفهم عن ذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام نهى - 00:19:47

عن الصلاة في ذلك الوقت قال وكنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب بعد غروب الشمس يكون الوقت وقت النهي - 00:20:05

انتهى انتهى وقت النهي يقول كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت له اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان كان يرانا نصليهما - 00:20:20

فلم يأمرنا ولم ينهنا لم يأمرنا ولم ينهنا لكن سكت السكوت هذا ماذا يكون يعني لو لو كان الامر اه نهى ولا يجوز لم يتركهم عليه الصلاة والسلام بل اه ينهاهم عن ذلك - 00:20:41

وبهذا يعلم ان هذه الصلاة التي هي من خلال هذا الحديث ان هذه الصلاة التي هي ركعتين اه بعد اذان المغرب وقبل صلاة المغرب جاءت بها من خلال هذا الحديث سنة تقريرية - 00:21:07

لان السنة لمعرفتها ثلاثة طرق السنة القولية والسنة الفعلية والسنة التقريرية ومعنى السنة التقريرية ان يرى النبي صلى الله عليه وسلم الفعل يفعل امامه ولا ينهى عنه فيقر عليه لانه لا يقر على شيء - 00:21:25

لا يقر على شيء خطأ او شيء غير صحيح او غير جائز هذا من الطرق التي تعرف بها السنة وهذا الحديث من الدلائل على ان من طرق معرفة السنة التقرير - 00:21:46

ان من طرق معرفة السنة التقرير لان انس يستدل على صحة هذا العمل بماذا هل هو بقول النبي هل هو بفعله؟ قال لم يأمرنا ولم ينهنا. اذا يستدل على صحة هذا العمل وجوازه - 00:22:03

بسكوت النبي صلى الله عليه وسلم اي اقراره هذا من الطرق التي تعرف بها السنة اقرار النبي صلى الله عليه وسلم الفعل قال رحمه الله باب وقت المغرب اذا غربت الشمس - 00:22:22

عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال باب باب وقت المغرب اذا غربت الشمس - 00:22:40

وهذا تقدم فيها احاديث عديدة و اه هذا الحديث حديث سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب - 00:22:59

وتوارت بالحجاب هو بمعنى غربت الشمس فهذا التأكيد فقط للمعنى السابق. غربت الشمس وتوارت بالحجاب اه اي اه اختفت وسقط قرصها تجبت عن الناس فلا يرون منها شيئا فحين اذ - 00:23:19

تجب المغرب فالمغرب تجب بسقوط قرص الشمس غيابها فاذا كان كذلك فقد وجب او حضر وقت المغرب صلاة المغرب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا - 00:23:43

غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال رحمه الله باب وقت صلاة العشاء وتأخيرها عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل - 00:24:06

وحتى نام اهل المسجد ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي قال باب وقت صلاة العشاء تأخيرها عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة - [00:24:27](#)

حتى ذهب عامة الليل العتمة هي الظلمة ظلمة اول الليل تسمى العتمة قمت اول الليل تسمى العتمة فاعتم النبي عليه الصلاة والسلام ذات ليلة اعتم اخر العشاء ذات ليلة اعتم - [00:24:52](#)

اي اخر العشاء ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل المقصود بعامة الليل ليس اكثره بس المقصود اكثره لان تقدم معنا ان وقت العشاء ينتهي بنصف الليل ففي حديث ثلث الليل وفي حديث اخر بنصف الليل - [00:25:19](#)

فينتهي وقت العشاء بنصف الليل اذا قولها عامة الليل لا تقصد اكثر الليل وانما تقصد عامة الليل اي كثيره لا اكثره هذا مرادها رضي الله عنها لان بعد منتصف الليل اه ينتهي وقت - [00:25:43](#)

العشاء الاختيار على قول وعنق الاخر ينتهي وقت العشاء تماما بانتصاف الليل فمراد عائشة بعامة الليل كثيره وليس اكثره لان وقت العشاء ينتهي بنصف الليل قالوا حتى نام اهل المسجد - [00:26:05](#)

ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها ووقتها اي الافضل في وقتها لان وقتها يبدأ النقيب الشفق كما تقدم لكن لوقتها اي الافضل الافضل تأخيرها لكن الذي منعه عن ذلك لتأخيرها لذلك الوقت عدم المشقة على الامة - [00:26:27](#)

عدم شقة على الامة لان لاحظ هنا نام اهل المسجد اختلف الوقت عندنا الان تلف الحال يعني في ذاك الوقت ما ما يستطيع الانسان يتأخر الا بمقاومة للنوم. النوم يغالبه - [00:26:54](#)

لان وقت نوم اعتادوا على النوم في هذا الوقت. اما الان اه تأخير اه النوم اصبح عند عامة الناس واكثر الناس الى نصف الليل شيء معتاد جدا ولو جلس لا يغالبه نوم لانه لم يعتد على نومه في هذا الوقت وهذا تغير - [00:27:15](#)

تغير ليس بنافع للناس لان النوم سبات والليل سكن ومكان الراحة ونوما الليل لا يعادله نوم. مهما مهما كان في النهار فانظر الى حال مقارن بحالنا قال وحتى نام اهل المسجد - [00:27:37](#)

حتى نام اهل المسجد يعني غالبهم النوم في نعاس تخفق رؤوسهم ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها يعني لو كان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في الوقت كان عامة من في المسجد - [00:28:03](#)

في هذا الوقت بنوم عميق في فروشهم لكن لما اخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بقوا على هذه الحال والنوم يغالبهم وهم في المسجد فالحديث افاد ان الافضل بالعشاء تأخيرها وان الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا التأخير هو ان لا يشق على - [00:28:21](#)

الامة. نعم قال رحمه الله باب في اسم صلاة العشاء عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء - [00:28:45](#)

فانها في كتاب الله العشاء وانها تعتم بحلاب الابل قال باب في اسم صلاة العشاء اسم صلاة العشاء صلاة العشاء الله سبحانه وتعالى سماها في القرآن بهذا الاسم صلاة العشاء - [00:29:07](#)

بسورة النور آه ثلاث مرات من بعد صلاة من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء بعد صلاة العشاء هكذا سماها الله صلاة العشاء - [00:29:28](#)

الاولى ان تسمى بذلك والترجمة هنا في بيان الاولى الترجمة هنا في بيان الاولى فيما تسمى به صلاة العشاء ان تسمى بهذا الاسم الذي سماها الله به بالقرآن ولهذا اورد هذا الحديث عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - [00:29:47](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء اسم صلاتكم العشاء بهذا الاسم فان فانها في كتاب الله العشاء فانها في كتاب الله - [00:30:10](#)

العشاء يعني اسمها في كتاب الله العشاء سموها بهذا الاسم وقال لا تغلبنكم الاعراب لان الاعراب يسمونها الاعتمة يسمونها الاعراب يسمونها العتمة فكان الاعرابي يسمونه صلاة العشاء صلاة العتمة تسمية لها بالوقت - [00:30:33](#)



والعتمة هي ظلمة الليل العتمة ظلمة الليل وظلمة الليل تسمى العتمة وجاء في بعض الاحاديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام تسميتها بالعتمة تسمية لو يعلم الناس ما في - [00:31:02](#)

ما في التهجير والعتمة. جاء تسميتها بذلك وتقدم في الحديث الذي قبله عائشة ماذا قالت اعتم فالاسم ليس محرم وقوله لا تغلبنكم الاعراب النهي هنا حمل على كراهة هجران اسم العشاء وغلبة اسم العتمة - [00:31:27](#)

عليها والكراهة للتنزيه وليست التحريم فالاولى ان تسمى بالاسم الذي في القرآن. الذي سماها الله سبحانه وتعالى بها به في القرآن صلاة العشاء قال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم - [00:31:53](#)

العشاء فان في كتاب الله العشاء وانها اي الاعراب تؤتم بحلاب الابل تعتم بحجاب الابن حلاب الابل المراد به استخراج ما في ضرع الابل من الحليب استخراج ما في ضرع الابل - [00:32:14](#)

من الحليب. قال هنا تعتم بحلاب الابل تعتم بحلال الابل معنى يعتمون بحلاب الابل ان يؤخرونها الى الظلمة اذا راحت عليهم الابل في المساء جاءت الى الى امراها ما يحلبونها مباشرة - [00:32:39](#)

ما يحلبونها مباشرة اذا وصلت الى المراح لا يحلبونها اه مباشرة بل ينيخونها تناخ الابل ولا تحلب ولا تحلم حتى يعتموا حتى يعتموا ولهذا كانوا اه يقولون استعتموا نعمكم ثم احتلبوها - [00:33:04](#)

استعتموا نعمكم ثم احلبوها يعني لا تبادروا حلبها اذا جاءت الى المراحل لانهم هم يروحونها بعشي العشي قرب الغروب رد الى المرح فاذا وصلت الى المرأة ما يحلبونها يقولون استعتموا بنعمكم ثم احلبوها. استأثموا يعني اتركوها - [00:33:32](#)

بعد ان جاءت الى امراها تبقى الى العتمة تبقى الى العتمة ثم بعد ذلك تحلب ويقال ان ذلك الوقت يقال ان ذلك الوقت يعني بعد بعد العتمة حلبها افضل واخير - [00:33:58](#)

حلوها في ذلك الوقت افضل واخير وايسر في حلب في حلب الناقة لانها تفيق في تلك الساعة يقال افادت الناقة اذا درت بالحليب باقة الناقة اذا درعها الحليب اه فهذا وقت يتيسر ولهذا احيانا بعض - [00:34:21](#)

بعض الناس يعتبر بعض النياق مستعصية في الحلب وربما لو عاملها بهذه الطريقة التي كانوا عليها ولعل لعل هذا يعني عن خبرة عندهم ودربة ومعرفة بالامور لو اخر حلابه الى هذا الوقت - [00:34:49](#)

لوجد انه ايسر حتى يأتي العتمة حتى تأتي العتمة واذا اظلم الليل ربما ايضا يكون ايسر في حلب الناقة عندما يحلبها وهي لا تراه تماما وهو يحلبها ويزاحمها بولدها في في حليبها - [00:35:08](#)

ففي العتمة يكون الامر ايسر من جهة اه اه تكون الناقة ارتاحت بعد بعد مشيها في المرعى وتحركها في المرعى وتتبعها للرعي جاءت وارتاحت قليلا ثم لما اعتم وهدي الكون - [00:35:30](#)

واظلم حينئذ تحلب حينئذ تحلب نعم قال رحمه الله باب النهي عن تأخير الصلاة عن وقتها عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:53](#)

كيف انت اذا كانت عليك امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها او يميئون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني قال صلي الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة - [00:36:15](#)

مما يتعلق بما سبق يعني قديما يقولون الناقة العتوم يقولون الناقة العتوم ومراد بذلك التي لا تدر الا في العتمة الناقة العتوم مرادهم بذلك انها لا تدر الا في العتمة - [00:36:36](#)

فبعض النياق ما ربما يعتبرونه مستعصية ولو جربوا ربما تكون عتوم على هذا هذا الذي يعني يعرف عن العرب او الاعراب من دربتهم وخبرتهم بها قال النهي عن تأخير الصلاة عن وقتها - [00:36:56](#)

النهي عن تأخير الصلاة عن وقتها آآ هذا جاء فيه فيها احاديث والله جل وعلا يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا وتاف - [00:37:17](#)

قال عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها

او يميّتون الصلاة عن وقتها. انظر التعبير بالاماتة عندما تؤخر - [00:37:39](#)

الصلاة قال قلت فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها فان ادركت ادركتها معهم فصل اي محافظة على الجماعة ونبذا للفرق والفرقة

فانها لك نافلة صلي الصلاة لوقتها واذا ادركت معهم فصل - [00:37:56](#)

فانها لك نافلة وهنا ايضا ينبه ان اخروها ان اخر ان اخروها عن وقتها الفاضل اخروها عن وقتها الفاضل يصلي معه ويكتفي بها لانهم

صلوها في الوقت واخروها فقط عن الوقت الفاضل - [00:38:19](#)

فيصلي ويكتفي بها اما اذا كان التأخير الى ان يخرج الوقت او الى وقت يكره ان تأخيرها اليه مثل اصفرار الشمس اذا كانوا مثلا ما

يصلون العصر الا بعد اصفرار الشمس - [00:38:41](#)

او ما يصلون العصر الا بعد غروب الشمس مثلا فهنا يصلي الصلاة في وقتها و يصليها معهم نافلة طلع معاهم نافلة لكن وعلى هذا

يحمل حديث ابي ذر على هذا يحمل حديث ابي ذر اذا كان التأخير الى ان يخرج الوقت او الى ان يأتي الى ان ينتهي وقت الاختيار -

[00:39:02](#)

يعني ينتهي وقت الاختيار فعلى هذا يحمل حديث ابي ذر اما اذا اخروها تأخيرا عن وقتها الفاضل دون ان يخرجوها عن وقت

الاختيار فانه يصليها معهم يكتفي بها هذا والله اعلم سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي

وسلم - [00:39:29](#)

على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:39:53](#)